

القرار ٢٣٤٩ (الدورة ٢٢)

مسألة توحيد وادماج البرامج التعليمية
والتدريبية الخاصة المعدة لأفريقيا الجنوبية
الغربية، والبرنامج التدريبي الخاص المنشأ
للاقاليم الواقعة تحت الإدارة البرتغالية،
والبرنامج التعليمي والتدريبي المعد لأبناء
أفريقيا الجنوبية

ان الجمعية العامة،

اذ تشير الى قرارها ٢٢٣٥ (الدورة ٢١) المتخذ في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ بشأن مسألة توحيد وادماج البرامج التعليمية والتدريبية الخاصة المعدة لأفريقيا الجنوبية الغربية، والبرنامج التدريبي الخاص المنشأ للاقاليم الواقعة تحت الإدارة البرتغالية، والبرنامج التعليمي والتدريبي المعد لأبناء أفريقيا الجنوبية،

وان تحيط علما مع التقدير بالتقرير المقدم من الأمين العام عملاً بالفقرة ١ من القرار المذكور (١)،

وان ترى ان توحيد وادماج تلك البرامج امر مستصوب باعتباره اساساً لزيادة انماء وتوسيع المساعدات التعليمية والتدريبية،

وان تعيظ علماً بتوصيات مؤتمر مشاكل اللاجئين الأفريقيين المعقود في اديس ابابا في تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٦٧، وخاصة توصيته الداعية الى انشاء مكتب بمنظمة الوحدة الأفريقية،
يعنى بتدبير الأماكن للاجئين وتعليمهم،

١ - تقرر ادماج البرامج التعليمية والتدريبية الخاصة المعدة لأفريقيا الجنوبية الغربية، والبرنامج التدريبي الخاص المنشأ للاقاليم الواقعة تحت الإدارة البرتغالية، والبرنامج التعليمي والتدريبي المعد لأبناء أفريقيا الجنوبية؛

٢ - وتقرر كذلك تضمين 'برنامج الأمم المتحدة التدريبي والتعليمي' تقديم المساعدة الى أبناء روديسيا الجنوبية، شرط عدم تعارض ذلك وفي حدود عدم تعارضه مع مبادئ الأمم المتحدة عالياً من برامج المساعدة التعليمية المعدة لهؤلاء الأشخاص، وشرط حصوله مع ايلاء المراعاة الحقة لقرار مجلس الأمن ٢١٦ (١٩٦٥) المتخذ في ١٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥، وقرره

(١) المرجع الأخير، البنود ٦٥ و ٦٧ و ٦٨ من جدول الأعمال، الوثيقة A/6890.

٢١٧ (١٠٦٥) المتخذ في ٢٠ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ بشأن عدم الاعتراف بالنظام غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية ؛

٣ - وتلتزم من الامين العام ان يتابع دراسة وسائل تشجيع زيادة انماء وتوسيع البرنامج ، وان يواصل لهذا الغرض ، مشاوراته مع مفوض الامم المتحدة السامي لشئون اللاجئين ، والمدير العام لمفوضية الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، ورؤساء الوكالات والهيئات المناسبة الاخرى ، والامين العام الاداري لمنظمة الوحدة الافريقية ؛

٤ - وتقرر ان تتعاون الامم المتحدة تعاوناً وثيقاً ، في تنفيذ هذا القرار ، مع مكتب تدبير الاماكن للاجئين وتلبيهم الجاري انشاؤه بمنظمة الوحدة الافريقية ؛

٥ - وتلتزم من الامين العام تضمين البرنامج منح الاعانات الى المؤسسات التعليمية والتدريبية في افريقيا لتمكين تلك المؤسسات من توفير الاماكن للأشخاص الذين يشملهم البرنامج ، ولتمكين هؤلاء الأشخاص من تلقي التدريب في افريقيا قدر المستطاع ؛

٦ - وتلتزم من رئيس الجمعية العامة تعيين سبع دول من الدول الاعضاء تقوم كل منها بتعيين ممثل لها في لجنة تتولى اسداء المشورة الى الامين العام بشأن منح هذه الاعانات (١) ؛

٧ - وتقرر ان يكون تمويل البرنامج من صندوق استئماني يتألف من التبرعات ، وان تستخدم هذه التبرعات كلية ، في البداية على الأقل ، لمواجهة نفقات البرنامج التنفيذية ؛

٨ - وتقرر ان الامين العام مناشدة الدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتعصمة تقديم الأموال اللازمة للوصول الى مبلغ مستهدف قدره ٣ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة ، لفترة السنوات الثلاث الممتدة من ١٩٦٨ الى ١٩٧٠ ؛

٩ - وتقرر ان يدير ، كتدبير مؤقت ، رصد الاعتماد اللازم ، في الباب ١٢ من الميزانية السنوية لسنة ١٩٦٨ ، لضمان استمرار سير البرنامج لعين ورود التبرعات الكافية ؛

١٠ - وتلتزم من الامين العام اعلام الجمعية العامة في دورتها الثالثة والمشرين عن سير البرنامج .

الجلسة العامة ١٦٤١

١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

(١) للاطلاع على تكوين اللجنة الاستشارية المعنية بمنح الاعانات بموجب برنامج الامم المتحدة للتدريب والتعليم ، انظر : A/7062 .